

عنيت بطبعــه

ب المائدة النائدة الكنابية للطبع والنشر والأدوان الكنابية

شارع ٤٧ بالمنطقة الصناعية بالعباسية - خلف كلية هندسة عين شمس

## بين لله الرجمز الرجيع

قَالَ الشَيْخُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْعَالِمُ الْعَلَامَة عَبْدُ الْبَارِيِّ الْعَشْمَا وِيُّ الرِّفَاعِيُّ رَحَهُ اللهُ تَعَالَى:

سَأَ لَنِي بَعْضُ الْأَصْدِقَاءِ أَنْ أَعْمَل مُقَدِّمَةً فِي الْفِقْهِ عَلَى مَذْهَبِ سَأَ لَنِي بَعْضُ الْأَصْدِقَاءِ أَنْ أَعْمَل مُقَدِّمَةً فِي الْفِقْهِ عَلَى مَذْهَبِ اللهُ عَنْهُ فَأَجَبْتُهُ إِلَى ذَلِكَ رَاجِياً لِلثَّوَابِ. الْإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَأَجَبْتُهُ إِلَى ذَلِكَ رَاجِياً لِلثَّوَابِ.

## ﴿ باب نَو اقِضِ الْوُصُوءِ ﴾

اعْلَمْ وَفَّقَكَ اللهُ تَمَالَى أَنَّ نَوَاقِضَ الْوُصُوءِ عَلَى قِسْمَيْنِ : أَحْدَاثِ، وَأَسْبَابِ أَحْدَات . فَأَمَّا الْأَحْدَاثُ نَغَمْسَة : ثَلَاثَة مِنَ الْقُبُل وَهِيَ اللَّذِي، وَالْوَدْيُ ، وَالْبَوْلُ ، وَ أَثْنَانِ مِنَ الدُّبُر وَهُمَا الْغَائِطُ وَالرِّيحُ ، وَأَمَّا أَسْبَابُ الْأَحْدَاثِ فَالنَّوْمُ وَهُو عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ: طَويلٌ ثَقيلٌ يَنْقُضُ الْوُضُوء، قَصِيرٌ تَقيلٌ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ أَيْضًا ، قَصِيرٌ خَفيفٌ لاَ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ ، طَويلْ خَفِيفٌ يُسْتَحَبُّمِنْهُ الْوُصُوعْ ، وَمِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي تَنْقُضُ الْوُصُوعَ : زَوَالُ الْمَقُلِ بِالْجُنُونِ وَالْإِغْمَاءِ وَالسُّكُر ، وَيَنْتَقَضُ الْوُصُوءِ بِالرِّدَّة وَ بِالشَّكِّ فِي اللَّهِ مَن اللَّهِ كَرِ المُتَّصِل بِهَاطِن الْكَفِّ أَوْ بِمَاطِن الْأَصَابِعِ أَوْ بَجَنْبَيْما وَلُو بِأَصْبُعِ زَائِدٍ إِنْ حَسَّ، وَبِاللَّمْسِ وَهُو عَلَى أَرْ بَعَةِ أَقْسَام: إِنْ قَصَدَ اللَّذَّةَ وَوَجَدَهَا فَعَلَيْهِ الْوُضُوء، وَإِنْ وَجَدَهَا وَلَمْ ۖ يَقْصِدْهَا فَعَلَيْهِ الْوُضُوءِ ، وَإِنْ قَصَدَهَا وَلَمْ بَجِدْهَا فَعَلَيْهِ الْوُضُوءِ ، وَإِنْ

أَنْ يَقْصِدُ اللَّذَةَ وَلَمْ نَحِدُهَا فَلاَوْضُوءَ عَلَيْهِ . وَلاَ يَنْتَقَضُ الْوُضُوءُ عَسَّ الْمُ عَلَيْمَ اللَّهُ وَلاَ يَنْتَقَضُ الْوُضُوءُ عَلَيْهِ . وَلاَ يَنْتَقَضُ الْوُضُوءُ عَسَّ الْمُ عَلَيْمَ اللَّهُ وَلاَ عَسَّ الْمُرَاقَةَ فِي صَلاّةٍ وَلاَ عَسَّ الْمُرَاقَةَ عَرُورُ وَلاَ عَسَالًا الْوُضُوءُ وَاللّٰهُ أَعْلَمُ . وَلاَ عَلَيْهَا الْوُضُوءُ وَاللّٰهُ أَعْلَمُ . وَلاَ عَلَيْهَا الْوُضُوءُ وَاللّٰهُ أَعْلَمُ . وَلاَ عَلَيْهَا الْوُضُوءُ وَاللّٰهُ أَعْلَمُ . وَيُو اللّٰهُ أَعْلَمُ اللَّهُ اللّٰهِ اللّٰهُ اللّٰهُ الْوُضُوءُ ﴾

اعْلَى وَفَقَالَ اللَّهُ آمَالَى أَنَّ المَاء عَلَى قِسْمَيْنِ مَعْلُوطٍ وَغَيْر مَعْلُوطٍ ، فَأَمَّا غَيْرُ الْحُلُوطِ فَهُو طَهُورٌ ، وَهُوَ المَاءِ المُطْلَقُ يَجُوزُ مِنْهُ الْوُضُوءِ سَوَانِه نَرَلَ مِنَ السَّمَاءِ أَوْ نَبَعَ مِنَ الْأَرْضِ وَأَمَّا الْحَلُوطُ إِذَا تَغَيَّرَ أَحَدُ أَوْصَافِهِ \* الثَّلَاثَةِ: لَوْنِهِ أَوْ طَعْمِهِ أَوْ رَيْحِهِ بِشَيْءٍ فَهُو عَلَى قِسْمَيْنِ تَارَةً تَخْتَلَط بنَجِس فَيَتَفَيَّرُ بِهِ فَاللَّاءِ نَجِسٌ لاَ يَصِحُ مِنْهُ الْوَصُوءِ ، وَإِنْ لَمْ ۚ يَتَغَيَّرُ بِهُ فَانْ كَأَنَ المَاءِ قَلِيلًا ، وَالنَّجَاسَةُ قَلَيْلَةً كُرْهَ الْوَصُوءِ مِنْهُ عَلَى الْمَشْهُور ، وَتَارَةً يَخْتَلِطُ بِطَاهِرِ فَيَتَغَيَّرُ بِهِ فَإِنْ كَانَ الطَّآهِرُ مِمَّا مَعْكُنُ الْإَحْتِرَازُ مِنْهُ كَالِمَاءِ الْخُلُوطِ بِالزَّعْفَرَانِ وَالْوَرْدِ وَالْعَجِينِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَهَاذَا المَاءِ طَاهِرٌ فِي نَفْسِهِ غَيْرُ مُطَهِّرٌ لِغَيْرِهِ فَيَسْتَعْمَلُ فِي الْعَادَاتِ مِنْ طَبْخٍ وَعَجْن وَشُرْبِ وَنَحُو ذَلِكَ وَلاَ يُسْتَعْمَلُ فِي الْعِبَادَاتِ لاَ فِي وُصُوءٍ وَلاَ فِي غَيْرِهِ وَإِنْ كَانَ مِمَّا لاَ مِنْ كَانُ الإَحْتِرَازُ مِنْهُ كَا لْمَاءِ الْمَتَغَيِّر بِالسَّبَخَةِ أَو الْحُمَأَة أَوْ نَحُوْ ذَلِكَ أَوِ الْجَارِي عَلَى مَعْدِنِ زِرْ نِينَ أَوْ كَبْرِيتٍ أَوْ نَحُوْ ذَلِكَ فَهٰذَا كُنَّهُ طَهُورٌ يَصِحُ مِنْهُ الْوَصُوءِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

﴿ باب فَر ائِضِ الْوَصُوءِ وَسُنَنِهِ وَفَضَا لِلّهِ ﴾ فَأَمَّا فَرَائِضُ الْوُضُوءِ فَسَبْعَهُ : النِّيَّةُ عِنْدَ غَسْلِ الْوَجْهِ ، وَغَسْلُ الْوجْهِ وَعَسْلُ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمُ فَقَيْنِ وَمَسْحُ جَمِيعِ الرَّأْسِ وَعَسْلُ الرِّجْلَيْنِ إِلَى الْكُمْبَيْنِ وَالْفَوْرُ وَالتَّدْليكُ فَهَذه سَبْعَةً لَكُنْ بَجِبُ عَلَيْكَ فِي غَسْل وَجْهِكَ أَنْ تُخَلِّلَ شَعْرَ لْحَيَتِكَ إِنْ كَانَ شَعْرُ اللَّحْيَةِ خَفِيفًا تَطَهُّ وَالْبَشَرَةُ تَحُتُهُ ، وَإِنْ كَأَنَ كَثِيفًا فَلاَ نَجِبُ عَلَيْكَ تَخْلَيلُهَا وَكَذَّلِكَ بَجِبُ عَلَيْكَ فِي غَسْلِ يَدَيْكَ أَنْ تُخَلِّلَ أَصَابِعَكَ عَلَى الْمَثْهُورِ ، وَأَمَّا سُنَنُ الْوُصُوءِ فَثَمَا نيلًا: غَسْلُ الْيَدَيْنِ أَوَّلًا إِلَى الْكُوءَيْنِ وَالْمَضْمَضَةُ وَالِاَّسْتِنْشَاقُ وَالِاسْتِنْثَارُ وَهُوَ جَذْبُ المَاءِ مِنَ الْأَنْف، وَرَدُّ مَسْج الرَّأْسِ وَمَسْحُ الْأَذْ نَيْنِ ظَاهِرِ هِما وَبِأَطِنِهِما ، وَتَجْدِيدُ اللَّهِ مُمَّا ، وَتَرْتيبُ فَرَائِضِهِ ، وَأَمَّا فَضَا ئِلُهُ فَسَبْعَة : التَّسْمِيَةُ وَالمو ْضِعُ الطَّاهِرِ وَقِلَّةُ المَاءِ بلاَحَدٍّ ، وَوَصْعُ الْإِنَاءِ عَلَى الْيَمِينِ إِنْ كَانَ مَفْتُوحًا ، وَالْغَسْلَةُ الثَّا نِيَةُ وَالثَّالِثَةُ إِذَا أَوْعَبَ بِالْأُولَى وَالْبَدْ؛ بَمُقَدَّمِ الرَّأْسِ وَالسِّوَاكُ وَالله أَعْلَمُ. ﴿ باب فَرَائِضِ الْغُسْلِ وَسُنَنِهِ وَفَضَا ئِلِهِ ﴾ فَأَمَّا فَرَائِضُهُ نَفَمْسَةٌ: النَّيَّةُ وَتَعْمِيمُ الْجُسَدِ بِاللَّاءِ وَذَلْكُ جَمِيعِ الجُسَد وَالْفُورُ وَتَخْلِيلُ الشَّعْرِ . وَأَمَّا سُنَنُهُ فَأَرْبَعَة : غَسْلُ يَدَيْهِ أَوَّلا إِلَى كُوعَيْهِ وَالْمَضْمَضَةُ وَالْإِسْنَنِشَاقُ وَمَسْحُ صِمَاخِ ٱلْأَذُ نَيْنِ. وَأَمَّا فَضَارِئُلُهُ فَسِتَة : الْبَدْ؛ بِإِزَالَةِ الْأَذَى عَنْ جَسَدِهِ، ثُمَّ إِكَالُ أَعْضَاءِ وُصُونِهِ، وَعَسَلُ

الْأَعَالِى قَبْلَ الْأَسَافِلِ وَ تَتَلْبِينُ الرَّأْسِ بِالْغَسْلِ وَالْبَدْ عِلْمَامِنِ قَبْلَ الْأَعَالِي قَبْلَ الْمَامِنِ قَبْلَ اللَّهُ الْمَامِنِ وَالله أَعْلَمُ . الْمَاسِرِ ، وَ قِلَةُ اللَّاءِ مَعَ إِحْكَامِ الْعَسْلِ وَالله أَعْلَمُ . ﴿ بَابِ النَّيَمُ ﴾ ﴿ بَابِ النَّيَمُ ﴾

وَلِدُ مِنْ وَكُورُ مِنْ الْمَالِينَ وَفَضَاءً لِلْ أَمَّا فَرَائِضُهُ فَأَرْبَعَةُ النِّيَّةُ وَهِي السَّهُورِ، وَلَا يَنُوى الْمَدَثَ عَلَى المَسْهُورِ، وَالضَّرْبَةُ الْأُولَى و الصَّعِيدُ الطَّاهِرُ، وَالْمَدِيمُ وَحُدِ مِنْ الْمُرْضِ مِنْ تُرَابِ أَوْ رَمْلِ أَوْ حِجَارَةٍ وَهُو كَنْ مَدَ مَنْ الْمُرْفِقِ وَالضَّرْبَةُ فَلَاثَةٌ أَوْ مَنْ الْمُرْفِقِ وَالْمَالِمُ وَالْمَدُ وَالْمَالِمِ وَالْمَالِمُ وَاللّهُ الْمُرْوَى وَاللّهُ الْمُرْوِي الْمَالِمُ وَاللّهُ الْمُرْوَى اللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ الْمُولِ الْمَالِمُ وَاللّهُ الْمُرْوَى وَاللّهُ الْمُرْوَى وَاللّهُ الْمُرْوَى وَاللّهُ الْمُرْوَى وَاللّهُ الْمُرْوَى وَاللّهُ الْمُولِمُ الْمُنْ وَاللّهُ الْمُؤْلِمُ وَاللّهُ الْمُؤْلِمُ وَاللّهُ وَاللّهُ الْمُؤْلِمُ وَاللّهُ الْمُؤْلِمُ وَاللّهُ الْمُؤْلِمُ الْمُلْمُ وَاللّهُ الْمُؤْلِمُ وَاللّهُ الْمُولِ الْمُؤْلِمُ الْمُؤْلِ

وَالْصَّلَاةِ شُرُوطُ وَجُوبٍ، وَشُرُوطُ صَّةٍ ، فَأَمَّوطُ وَجُوبِهَا الْمَعْ الْمُوعُ دَعُوةِ النَّبِيِّ خَمْسَة : الْإِسْلَامُ وَالْبُلُوعُ وَالْعَقْلُ وَدُخُولُ الْوَقْتِ وَبُلُوعُ دَعُوةِ النَّبِيِّ فَمْسَة : الْإِسْلَامُ وَالْبُلُوعُ وَالْعَقْلُ وَدُخُولُ الْوَقْتِ وَبُلُوعُ دَعُوةِ النَّبِيِّ وَأَمَّا أَلُوهُ الْخَلَقِةِ وَأَمَّا أَلُوهُ الْخَلَقِةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ الْعَبْلَةِ وَسَتَّرُ الْمَوْرَةِ وَتَرْكُ الْكَلَامِ وَتَرْكُ الْأَفْعَالِ الْكَثِيرَةِ وَاللهُ أَعْلَمُ الْقِبْلَةِ وَسَتَرُ النَّورَةِ وَتَرْكُ الْكَارِةِ وَسُنَيْهَا وَفَضَائِلِهَا وَمَكُرُوهَا مَهَا ﴾ ﴿ الْقِيلَةُ وَسَتَرُ النَّيْهُ وَتَكُربُوهَا مَهَا ﴾ ﴿ وَاللهُ السَّلَاةِ وَسُدَةً وَشَرَ النَّيَّةُ وَتَكُبِيرَةُ الْإِحْرَامِ وَالْقِيامُ وَاللهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللهُ السَّلَاةِ وَسُدَامً النَّيَّةُ وَتَكُبِيرَةُ الْإِحْرَامِ وَالْقَيَامُ وَاللهُ الْمُؤْرَاءِ وَاللهُ الْمُؤْرَاءِ وَاللهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللهُ اللّهُ وَمَنْ اللهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ الْمُؤَامِلُومُ الْعَلَامَ وَمُشَارُ النَّيَّةُ وَتَكُبِيرَةُ الْإِحْرَامِ وَالْقَيَامُ وَالْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ وَمَا مُؤَامِلًا وَمَا الْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ الْمُؤْرَاءُ وَلَا الْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ وَاللّهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ الْمُؤْرَاءُ وَلَا الْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ الْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ الْمُؤْرَاءُ وَالْمُؤْرَاءُ وَالْمُؤْرُاءُ وَالْمُؤْرَاءُ وَالْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ الْمُؤْرِاءُ وَالْمُؤْرُاءُ وَالْمُؤْرَاءُ وَالْمُؤْرَاءُ وَاللّهُ الْمُؤْرَاءُ وَالْمُؤْرَاءُ وَالْمُؤْرَاءُ وَالْمُؤْرَاءُ وَالْمُؤْرِاءُ وَالْمُؤْرَاءُ وَالْمُؤْرَاءُ

مهن العسماوين

لَهَا وَقِرَاهُ الْفَاتِحَةِ وَالْقِيَامُ لَهَا وَالشُّجُوجُ وَالرَّفْعُ مِنْهُ، وَالسُّجُوجُ وَالرُّفِي مِنْ وَالْجُلُوسُ مِنَ الجُلْسَةِ الْأَخِيرَةِ بِقَدْرِ السَّلَامِ، وَالسَّلَامُ الْيَرَ عَمَا الْأَلِفِ وَاللَّامِ، وَالطَمَأْنينَةُ وَالِأَعْتِدَالُ، وَأَمَّا سُنَنُ الصَّلاَةِ وَاللَّهُ عَشَرَ السُّورَةُ بَعْدَ الْقَاتِحَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى وَالثَّا نَيَةٍ وَالْقِيَامُ لَمَا وَالسِّرُ فِيهَا يُسَرُّ فِيهِ وَالْجُهْرُ فِيهَا نُجُهْرُ فِيهِ وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ سُنَةٌ إِلاَّ تَكْبِيرَةً الْإِحْرَامِ فَإِنَّهَا فَرْضَ كُمَّا تَقَدَّمَ وَسَمِعَ اللَّهُ كُنْ حَدَّهُ لِلْإِمَامِ وَالْمَنْوَدِ وَ الْجُلُوسُ الْأُوَّلُ ، وَ الزَّائِدُ عَلَى قَدْرِ السَّلَامِ مِنَ الْجُلُوسِ الثَّانِي ، وَرَدُّ الْقُتْدِي عَلَى إِمَامِهِ السَّلاَمَ ، وَكَذٰلِكَ رَدُّهُ عَلَى مَنْ عَلَى يَسَارِهِ إِنْ كَأَنَ عَلَى يَسَارِهِ أَحَدٌ، وَالشُّتْرَةُ لِلْإِمَامِ وَالْفَدِّ إِنْ خَشِياً أَنْ كُرَّ أَحَدُ بَيْنَ بَدَيْهِما، وَأَمَّا فَضَائِلُ الصَّلَاةِ فَعَشَرَةٌ: رَفْعُ الْيَدَيْنِ عِنْدَ تَكْبِيرِةِ الْإِحْرَامِ. وَ نَطْوِيلُ قِرَاءَةِ الصُّبْحِ وَالظُّهْرُ وَ تَقْصِيرُ قِرَاءَةِ الْعَصْرِ وَالمَغْرِبِ وَتَوَسُّط الْعَشَاءِ وَقَوْلُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحُدُ لِلْمُقْتَدِى وَالْفَذِّ وَالتَّسْبِيحُ فِي الْوَكُوعِ وَ السُّجُودِ وَ تَأْمِينُ الْفَذِّ وَالمَأْمُومِ مُطْلَقًا وَ تَأْمِينُ الْإِمَامِ فِي السِّرِّ فَقَطْ، وَ الْقُنُونَ وَهُوَ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَ نَسْتَغَفِّرُ لَا وَ نُومِنُ بِكَ وَ نَتُوكُلُ عَلَيْكَ ، وَ كُنْنِي عَلَيْكَ الْخُيْرَ كُلهِ نَشْكُر مِكَ وَلاَ تَكَفْرُكَ ، وَنَحَنْعُ لَكَ وَ نَحْلُعُ وَ اَنْتُرُكُ مَنْ يَكُفُرُكَ . اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَلَكَ نُصَلِّي وَ نَسْجُدُ وَإِلَيْكَ نَسْمَى وَ نَحُفِدُ نَرْجُو رَحْمَتَكَ وَ نَخَافُ عَذَا بِكَ ٱلجُدَّ إِنَّ عَذَا بِكَ بالْكَافِرِينَ مُلْحِقْ. وَالْقُنُوتُ لاَ يَكُونُ إِلاَّ فِي الصَّبْيِحِ خَاصًّا وَيَكُونُ

قَبْلَ الْ كُوعِ وَهُوَ سِرُ وَ النَّشَهُ ثُدُ سُنَّةً وَلَفْظُهُ: التَّحِيَّاتُ للهِ الزَّاكياتُ لله الطَّيِّبَاتُ الصَّارَاتِ لِلهِ ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَـةُ اللهِ وَرَكَا نَهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. فَإِنْ سَلَّمْتَ بَعْدَ هٰذَا أَجّْزَأَكَ، وَ إِنْ شَئْتَ قُلْتَ : وَ أَشْهَدُ أَنَّ الَّذِي جَاءِ بِهِ مُحَدُّذُ حَقٌّ ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ ، وَأَنْ الصِّرَاطَ حَقٌّ ، وَأَنّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لاَ رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ ٱللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى نُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ نُحَمَّدٍ وَأَرْحَمَ مُحَمَّدًا وَآلَ نُحَمَّدٍ وَ بَارِكَّ عَلَى نُحَمَّدٍ وَ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ وَرَحِمْتَ وَ بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالِمَينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. ٱللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مَلاَئِكَتِكَ وَ الْمُفَرَّ بِينَ ، وَ عَلَى أَنْبِيمَا يُكَ وَ الْمُرْسَلِينَ ، وَ عَلَى أَهْلِ طَاعَتِكَ أَجْمَعِينَ ، اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي وَ لِوَ الدِّيَّ ، وَ لِأَ تُمَّتِّنِا وَ لِمَنْ سَبَقَنَا بِالْإِيمَانِ مَغْفِرَةً عَزْمًا . اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ كُلِّ خَبْرِ سَأَلَكَ مِنْهُ مُحَدَّدٌ نَبِيُّكَ عَيْنِكُمْ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ شَرّ ٱسْتَعَاذَكَ مِنْهُ مُحَدَّ نَبِينُكَ عِلَيْكِيِّةٍ. اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لَنَا مَا قَدَّمْنَا وَمَا أَخَرُ نَا وَمَا أَسْرَرُ نَا وَمَا أَعْلَنَّا وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنَّا رَبَّنَا آتِنَا في ٱلنُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلآخِرَةَ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةً ٱلْمُعْيَا وَٱلْمَاتِ، وَمِنْ فَتِنْنَةِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فَتِنَةِ الْمَسِيحِ ٱلدَّجَّالِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَسُوءِ المصيرِ . وَأَمَّا مَكُرُهَاتُ الصَّلَاةِ فَالَّدْعَاءِ بَعْدً

الإحرام وقبل القراءة، وألدَّعَاء في أنناء الفاتحة وأنناء السورة والدُّعَاء في الم كُوع و الدُّعَاء بَعْدَ النَّشَهُدِ الأَوَّلِ، و الدُّعَاء بَعْدَ سَلاَمِ الْإِمَامِ، والسُّجُودُ عَلَى النَّمَابِ وَالْبُسْطِ وَسُنْهُما مِمَا مِمَا فَي الْهِ وَفَاهِيَةُ بِحَلاف الخصير فَإِنَّهُ لا يُكْرَدُ السَّجُودُ عَلَيْهَا وَلَكِن تَرْكَهَا أَوْلَى ، وَالسُّجُودُ عَلَى فَإِنَّهُ لا يُكْرَدُ السُّجُودُ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ وَكُعَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَى اللَّهُ عَلَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَّهُ عَلَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَّ الْأَرْضِ أَفْضَلُ وَمِنَ المَكُرُوهِ السُّجُودُ عَلَى كَوْرِ عِمَامَتِهِ أَوْطَرَفِ كُمِّهِ أَوْرِدَائِهِ وَالْقِرَاءَةُ فِي النَّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالدُّعَاءُ بِالْعَجَهِيَّةِ لِلْقَادِرِ عَلَى الْمَرَبِيَّةِ وَالْإِلْيَفَاتُ فِي الصَّلاَةِ وَنَشْبِيكُ أَصَابِهِ وَفَرْ قَعَتُمَا وَوَضْعُ يَدَيْهِ عَلَى جَاصِرَ تِهِ وَإِفْمَاوُهُ وَتَغْمِيضُ عَيْنَيْهِ ، وَوَضْعُ قَدَمِهِ عَلَى الْأَخْرَى وَتَفَكُرُهُ بِأَمْرُ دُنْيُويٌ وَحَمْلُ شَيْءً بِكُمَّهِ أَوْ فَهِ وَعَبَثُ بِلَحْيَتِهِ وَالمَهْ مُورُ فِي الْبَسْمَلَةِ وَالتَّعَوِّذِ الْكَرَاهَةُ فِي الْفَرِيضَةِ دُونَ النَّافِلَةِ وَعَنْ مَالِكِ قَوْلُ بِالْإِبَاحَةِ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْلَمَةَ أَنَّهَا مَنْدُو بَةٌ وَعَنْ ٱبْنِ نَافِعِ وُجُوبُهَا فَإِنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنَ المَـكْرُوهَاتِ فِي صَلاَتِهِ كُرْهَ لَهُ ذَلِكَ وَلاَ تَبْطُلُ صَلاَتُهُ وَاللهُ أَعْلَمُ .

﴿ باب مَنْدُو بَأْتِ الصَّلاَة ﴾

والمراقعة والمراقعة والمراقة والدناع والدنو المراقعة والمراقعة وال وَيُزَافِ النَّذِي فِي اللَّهِ الْمُولِي بِأُمْ اللَّهُ وَالرَّوسَةِ مَا أَمْ رَبُّكَ الْأُعْلَى ، رَقِ اللَّهِ مِنْ ال اللهُ إِنْ هِ مِنْ الرَّعَالَةِ وَالْمُودَ تَنْنِ وَرَكْمَا الْفَجْرِ مِنْ الرَّعَالَةِ وَقِيلَ مِنَ السُّمَا وَيَمْ فَهِما بِأُمِّ القُرْ آلِ فَقَطْ ، وَاللَّهُ أَعْلَم .

﴿ إِن مُفْسِدَاتِ الصَّلَّاةِ ﴾ وَتَفْسَدُ الْعَارَةُ بِالضَّعِكِ عَمْدًا، أوْسَمُوا، وَبِسُجُودِ السَّمْقِ الْفَنْسَاتِهِ وَ تَعْمَدُ زِيادَةً رَكِعَةً أَوْ سَجْدَةً أَوْ مُجُو ذَلِكَ فِي الصَّلَاقِ وبالا كُلِّ وَالشُّرْبِ وَبِالْكَلَّمِ عَمْدًا إِلَّا لِإِصْلاَحِ الصَّلاَقِ فَتَبْطُلُ بكشره دُونَ يَسِيره وَ بِالنَّفْخِ عَمْدًا وَ بِالْحَدِّثِ وَذَكُو الْفَائِيَّةِ ، وَ بِالْقَيْءِ إِنْ تَسَدَهُ ، وَبِزِيادَةِ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْهُوا فِي السُّاعِيَّةِ وَالثَّلَا ثِيَّةِ و زيادة رَكْمَتَيْنِ فِي الثَّنَا إِنَّيَّةِ وَبِسِجُودِ الْمَسْبُوقِ مَعَ الْإِمَامِ لِلسَّبُو قَبْلِيا أَوْ بَهْدِياً إِنْ لَمْ يُدْرِكُ مَعَهُ رَكَّعَةً ، وَ بَتَرْكُ لِلسَّجُودِ الْقَبْلِيِّ إِنْ كَانَ عَنْ نَتْصِ ثُلَاثِ سُنَن وَطَالَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

﴿ باب سُجُودِ السَّهُو ﴾

وَسُجُودُ السُّهُو سَجْدَ تَأْنِ قَبْلَ سَلاَمَهِ إِنْ نَقَصَ سُنَةً مُؤْكِدَةً يَنْشَهُدُ كَلِمُمَا وَيُسَلِّمُ مِنْهُمَا وَإِنْ زَادَ سَجَدَ بَعْدُ سَلَّامِهِ ، وَإِنْ نَقَصَ وْزَادَ سَجَدَ تَبْلَ سَلاَمِهِ لِأَنَّهُ يُغَلَّبُ عَانِبَ النَّقْصِ عَلَى عَانِبِ الزَّبادَةِ

والسَّامِي فِي صَلَاتِهِ عَلَى اللَّالَةِ أَقْسَامٍ تَارَةً لِيسْهُو عَنْ نَقْصِ فَرْضِ مِنْ خلاته فلا بحيث يستود السبو، ولا بد من الإنبان به والدلا بذكر ذلك حتى سر وطال إطالت مكرته وبشدنا والرة يستوعن فضيلة مِنْ فَصَائِلِ صَلَاتِهِ كَالْقُنُونِ وَرَبَّنَا وَلَكَ الْحُدُّ أَوْ تَكُلِّيرَة وَاحِدَةً وَشَبْهُ ذَلِكَ فَلاَ سُجُودَ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَمَتَى سَجَدَ لِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ قَبْلَ سَلاَمِهِ بَطَلَتْ صَلاَتُهُ وَيَنْدَنُّهَا ، وَتَارَةً بَسْهُو عَنْ سُنَةً مِنْ سُنَنِ صَلاَ تِهِ كَالسُّورَةِ مَعَ أُمِّ الْقُرْ آن أَوْ تَكْبِيرَ تَيْنِ أَو النَّفْلَادُيْ أُو الْجُلُوسِ كَمْمَا وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَيَسْجُدُ لِذَلكَ وَلاَ يَفُونِكُ السَّجُودُ الْبَعْدِيُّ بِالنِّسْيَانِ وَ يَسْجُدُهُ وَلَوْ ذَكَرَهُ بَعْدَ شَهْرٍ مِنْ صَلاتِهِ وَلَوْ قَدَّمَ السُّجُودَ الْبَعْدِيَّ أَوْ أَخَرَ السُّجُودَ الْقَبْلِيَّ أَجْزَأَهُ ذَلِكَ وَلاَ تَبْطُلُ صَلاَته عَلَى الْمَشْهُورِ وَمَنْ لَمْ يَدْرِ مَا صَلَّى أَثَلَاثًا أَوِ الْثَنَتَيْنِ فَإِنَّهُ يَبْنِي عَلَى الْأَقُلُّ، وَيَأْتِي عِمَا شَكَّ فِيهِ وَيَسْحِدُ بَعْدَ سَلَامِهِ، وَاللهُ أَعْلِمُ.

﴿ باب فِي الْإِمَامَةِ ﴾

وَمِنْ شُرُوطِ الْإِمَامِ أَنْ يَكُونَ ذَكِرًا مُسْلُماً عَاقِلًا بَالْغَا عَالَما عَا لا تصبح الصّلاة إلا به مِنْ قراءة و فقه فَإِنْ اقْتَدَيْتَ بِإِمَامٍ ثُمَّ تَبِيَّنَ لكَ أَنّهُ كَافِرُ أَو امْرَأَةُ أُو خُنِي مُسْكُلُ أَوْ تَعْنُونَ أَوْ فَاسِقَ بِحَارِحَةِ الله أَنّهُ كَافِرُ أَو امْرَأَةُ أُو خُنِي مُسْكُلُ أَوْ تَعْنُونَ أَوْ فَاسِقَ بِحَارِحَةِ ود عبت عليك الإمارة ، ويستجبُ سَلاَمَة الْأَعْضَاء الله مَا مَوَنَكُم وَ وَيَسْتَحِبُ سَلاَمَة الْأَعْضَاء الله مَا مِوَنَكُم وَ

إِمَامَةُ الْأَفْطِ وَ الْأَشَلُ وَصَاحِبِ السَّلَسِ وَمَنْ بِهِ قُرُوحٌ لِلصَّحِيجِ ا وَإِمَامَةُ مَنْ أَكْرَهُ ، وَ يُكَرَّهُ لِلْخَصِيِّ وَ الْأَقْلَفِ وَ اللَّا بُونِ وَ عَجْهُولِ الْمَالُ وَوَلَدُ الرِّنَا ، وَالْعَبْدِ فِي الْفَرِيضَةِ أَنْ يَكُونَ إِمَامًا رَاتِبًا بِخِلافِ النَّا فِلَةِ فَإِنَّا لَا تَكُرَّهُ بُوَاحِدٍ مِنْهُمْ ، وَتَجُوزُ إِمَامَةُ الْأَعْمَى وَالْخَالِفِ فِي الْفُرُوعِ وَ الْمِنِّينِ وَالْجَدَّمِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَدَّ جُذَامُهُ ، وَيَضَّرُّ بَنَيْ خَلْفَهُ فَيْنَعَّى عَنْهُمْ وَ نَجُوزُ عُلُو المَّأْمُومِ عَلَى إِمَامِهِ وَلَوْ بِسَطْحٍ وَلَا تَجُوذُ للإِمَامِ الْمُلُوُّ عَلَى مَأْمُومِهِ إِلاَّ بِالشَّيْءِ الْيَسِيرِ كَالشُّبْرِ وَنَحُوهِ وَإِنْ قَصَلَةٍ الْإِمَامُ أَو المَّأْمُومِ بِعُلُوِّهِ الْكَبْرَ بَطَلَتْ صَلاَتُهُ ، وَمِنْ شُرُوطِ المَامُومِ أَنْ يَنُويَ الْإُقْتِدَاءَ بِإِمَامِهِ، وَلاَ يُشْتَرَطُ فِي حَقِّ الْإِمَامِ أَنْ يَنْوِيَ الْإِمَامَةَ إِلاَّ فِي أَرْبَعِ مَسَائِل فِي صَلاَةِ الْجُعُةِ وَصَلاَةِ الْجُعْةِ وَصَلاَةِ الْخُوْفِ، وَصَلاَةِ الاِسْتِخْلاَفِ، وَزَادَ بَعْضَهُمْ فَضَلَ الْجَمَاعَة عَلَى الْحُلاَفِ فِي ذَلِكَ . وَيُسْتَحَتُ تَقَدْيَمُ السُّلْطَانِ فِي الْإِمَامَةُ ثُمَّ رَبُّ المُنزلِ، ثُمَّ المُنتَأْجِرُ يُقَدَّمُ عَلَى المَالِكِ، ثمَّ الزَّائِدُ فِي الْقَقُّو ثُمَّ الزَّائِدُ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ الرَّائِدُ فِي الْقِرَاءَةِ ثُمَّ الرَّائدُ فِي الْعِبَادَةِ ثُمَّ اللَّهِ فَي الْإِسْلاَم ثُمَّ ذَ النَّسَبِ ثُمَّ جَمِيلُ الْخُلْقِ ثُمَّ حَسِنُ الْخُلُقِ ثُمَّ حَسَنُ اللِّمَاسِ، و مَنْ كَانَ لَهُ حَقٌّ فِي النَّقُدْيِمِ فِي الْإِمَامَةُ وَنَقَصَ عَنْ قُرَجَهَا كُوَّبُ الدَّار إِنْ كَانَ عَبْدًا أَوْ أَمْرَأَةً أَوْ غَيْرَ عَالِمِ مَثَلًا فَإِنَّهُ يُسْتَفُّ لَهُ أَنْ يَسْتَنب مَنْ هُوَ أُعْلَمُ مِنْهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ مِنْهُ ،

وَصَلَاةَ الْجُنْةَ قَرْضُ عَلَى الْأَعْيَانِ، وَلَمَا شُرُوطُ وُجُوبِ وَأَوْكُانَ وَآدَابٌ وَأَعْدَازُ نُبْتَ التَّخَلُفَ عَنْهَا ، فَأَمَّا شُرُوطُ وُجُوبِهَا فَسَعْقَةً ا الْإِسْلَامُ وَٱلْبُلُوعُ وَٱلْمَقْلُ وَالذُّ كُورِيّةً وَٱلْبُرِّيّةُ وَالْإِقَامَةُ وَالصِّيّةُ. وَأَمَّا أَرْكَانُهَا نَفَهُ سَنَّةً: الْأُوَّلُ المسْجِدُ الَّذِي يَكُونُ جَامِعًا الثَّاني الجُمَاعَةُ وَلَيْسَ لَهُمْ حَدٌّ عِنْدَ مَالِكِ بِلْ لاَ بُدَّ أَنْ تَنْكُونَ جَمَاعَةً اللَّهُ كَ وْ وَرَجَّحَ بَعْضُ أَمُّتَنَا أَنَّهَا تَجُوزُ بِا ثَنَّي عَشَرَ وَجُلًّا بِالْفِنَ لَسَلاَمِهَا . الثَّالِثُ الْخُطْبَةُ الْأُولَى وَهِيَ رُكُنْ عَلَى الصَّحْبَ وَكَذَلِكَ انُغْطْبَةُ الثَّا نِيَةُ عَلَى المَشْهُورِ وَلاَ بُدًّا أَنْ تَكُونَ بَعْدَ الزَّوَالِ وَقَبْلَ الصَّلَاة ، وَلَيْسَ فِي الْخُطْبَةِ حَدٌّ عِنْدَ مَالِكِ أَيْضًا وَلَا بُدًّ أَنْ تَكُونَ مِمَّا تُسَمِّيهِ الْعَرَبُ خُطْبَةً وَتُسْتَحَتُ الطَّهَارَةُ فِيهِماً وَفِي وُجُوبِ الْقِيامِ كُلُما تَرَدُدٌ . الرَّا بِعُ الْإِمَامُ وَمِنْ صِفَتِهِ أَنْ يَكُونَ مِّمَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ أَحْتِرَازًا مِنَ الصَّبِيِّ وَالْمُسَافِرِ وَغَيْرِهِمَا مِمَّنْ لَمْ تَجِبْ عَلَيْهِمْ وَيُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ الْمُصَلِّي بِالْجُمَاعَةِ هُوَ الْخُاطِبُ إِلاَّ لِعُذْرِ يَعْنَعُهُ مِنْ ذَلِكَ مِنْ مَرَضَ أَوْجُنُونِ أَوْ نَحُو ذَلِكَ وَبَحِبُ ٱنْتِظَارُهُ لِلْهُذُرِ الْقَرِيبِ عَلَى الْأَصَحِّ الْخُامِسُ مَوْضِعُ الْإِسْتِيطَانِ فَلَا تَقَامُ الْجُمْعَةُ إِلاَّ فِي مَوْضِعٍ يُسْتَوْطَنَ فيهِ وَيَكُونُ مَحَلاًّ لِلْإِقَامَةِ مُمْكِنُ الْمَثْوَى فيهِ اَلِدًا كَأَنَ أَوْ قَرْيَةً . وَأَمَّا آدَابُ الْجُمْعَةِ فَتَمَّا نَيَةً : الْأُوَّلُ: الْغُسْلُ كَمَا وَهُوَ سُنَّةٌ عِنْدَ الْمُؤْوِد

وَمِنْ شُرُوطِهِ أَنْ يَكُونَ مُتَّصِلاً بِالرَّوَاحِ فَإِنْ أَغْنَسَلَ وَاشْتَغَلَّ بَغُدَّاءٍ أَوْ نَوْمٍ أَعَادَ الْفُسْلَ عَلَى الْمَشْهُورِ . الثَّانِي : السَّوَّاكُ . الثَّالِثُ : حَلْقُ الشُّعْرِ. الرَّابِعُ: تَقْلِيمُ الْأَظَافِرِ. الْخَامِسُ: تَجِنْتُ مَا يَتُولَّدُ مِنْهُ الرَّائِحةُ الْكُرِيمَةُ. السَّادِسُ: التَّجَمُّلُ بِالثَّيَابِ الْحُسنَةِ. السَّابِعُ: التَّطَيُّ كُمَّا . التَّامِنُ : المشيُّ لَهَا دُونَ الرُّ كُوبِ إِلاَّ لِعُذْرِ يَعْنَعُهُ مِنْ ذلكَ. وَأَمَّا الْأَعْذَارُ الْمُبِيحَةُ للتَّخَلُّف عَنْهَا ، فَمَنْ ذلكَ المَطِّنُ الشَّديدُ وَالْوَحْلُ الْكَثِيرُ وَٱلْجَذَّمُ الَّذِي تَضَرُّ رَائِحِتُهُ بِالْجَمَاعَةِ وَالْمَرْضُ وَالنَّمْرِ يَضُ بَأَنْ يَكُونَ عَنْدَهُ أَحَدُ مَنْ أَهْلِهِ مَرِيضًا كَالزُّوجَةِ وَالْوَلَد وأَحَدَ الْأَنَوَ نُ وَلَيْسَ عَنْدَهُ مَنْ يَعُولُهُ فَيَحْتَاجُ إِلَى التَّحْلُفُ لِتَمْ يَضِهِ وَمَنْ ذَلِكَ إِذَا ٱحْتُضَرَ أَحَدُ مِنْ أَقَارِ بِهِ أَوْ إِخْوَانِهِ قَالَ مَالِكٌ في الرَّجُل مَ لْكُ يَوْمَ اجْمُهُمَّة فَيَتَخَلَّفُ عَنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ إِنْخُوانِهِ يَنْظُرُ فِي شَأْنِهِ لَا تِأْسَ بَذَٰلِكَ وَمِنْهَا لَوْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ ضَرْبِ طَالِمِ أَوْ حَبْسِهِ وَأَخْذِ مَالِهِ وَكَذَلِكَ الْمُسْرُ يَخَافُ أَنْ يَحْسَهُ غَرِيمُهُ عَلَمْ الْأُصَةِ وَمِنْ ذَلِكَ الْأَعْمَى الَّذِي لا قَائِدَ لَهُ أَمَّا لَوْ كَانَ لَهُ قَائِدٌ أَوْ كَانَ مِمَّنْ يَهْتَدِى لِلْجَامِعِ بِلاَ قَائِدِ فَلاَ بَجُوزُ لَهُ التَّخَلُفُ عَنْهَا وَيَحْرُهُ السَّفَرُ عِنْدَ الزَّوَالِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةُ عَلَى مِنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الْجُمْعَةُ وَكَذَلكَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ الْكَلَامُ وَالنَّا فِلَهُ وَالْإِمَامُ يَخْطَبُ سَوَالِهِ كَانَ فِي الْخُطْبَةِ الْأُولَى أَوِ النَّا نِيَةِ ، وَ يَجُلُسُ الرَّجُلُ وَلا يُصَلِّى إِلاَّ أَنْ يَكُونَ عَلَيْسٍ

من العثماوية

بِنَفُلُ قَبُلُ دُخُولِ الْإِمَامِ فَيْمَ قَلِكَ وَيَحْرُمُ الْبَيْعُ وَالشِّرَاءُ عِنْدَ الْأَذَانَ اللَّمَاء بِنَفُلُ قَبُلُ دُخُولِ الْإِمَامِ فَيْمَ وَلِي لَوْهُ مَرْكُ الْهَمَلِ بَوْمَ الجُمْعَةِ وَتَنَفَّلُ الْإِمَا الثَّانِي وَيُفْسَخُ إِنْ وَقَعَ وَيُكُنُ مُ لَوْ الْهَمَلِ بَوْمَ الجُمْعَةِ وَتَنَفَّلُ الْأَمَاءِ قَبْلُ الْخُطْبَةِ ، وَكَذَلِكَ مُكُنَّهُ لِلْجَالِسِ أَنْ يَنَفَلَ عِنْدَ الْأَذَانِ الْأُولِي وَمُكْرَهُ مُضُورُ الشَّابَةِ لِلْجُمْعَةِ ، وَكَذَلِكَ السَّفَرُ بَعْدَ الْفَجْرِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

﴿ باب صَلاَةِ الْجُنَازَةِ ﴾

وَصَلاَةُ الْجُنَازَةِ فَرْضُ عَلَى الْكَفَايَةِ وَأَرْكَانُهَا أَرْبَعَةُ : النِّيَّةُ وَأَرْبَعُ أَنَكْبِيرَاتِ وَالدُّعَاءِ آيْنَهُنَّ وَالسَّلا مُ وَيَدْعُو بِمَا تَيَسَّرَ. وَاسْتَحْسَنَ أَنْ أَبِي زَيْدٍ فِي رِسَالَتِهِ أَنْ يَقُولَ: الْحَدُ لِلهِ الَّذِي أَمَاتَ وَأَحْياً وَالْحَدُدُ للهِ الَّذِي يَحْدِي الموْتَى لَهُ الْعَظَمَةُ وَالْكَبْرِياءُ وَاللُّكُ وَالْقُدْرَةُ وَالنَّنَاءِ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. ٱللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّد وَعَلَى آل مُحَمَّد وَ بَأَرِكُ عَلَى مُحَمَّد وَعَلَى آلِ مُحَمَّدَ كَمَا صَلَّيْتَ وَرَحِمْتَ وَبَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَلِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ عَجِيدٌ. ٱللَّهُمَّ إِنَّهُ عَبْدُكُ وَأَبْنُ أَمَتَكَ أَنْتَ خَلَقْتُهُ وَرَزَقْتُهُ وَأَنْتَ أَمَتُّهُ وَأَنْتَ تَحْيِيهِ وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّهِ وَعَلاَ نيته جِئْنَاكَ شُفَعاء لَهُ فَشَفَعْنَا فِيهِ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَجِيرُ بِحَبْلُ جِوَارِكَ لَهُ إِنَّكَ ذُو وَفَا اللَّهُ مَ اللَّهُمَّ قَامِ مِن فَيْنَةِ الْقَبْرِ وَمِن عَذَابِ جَهَنَّمَ، ٱللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لَهُ وَأَرْجَمْهُ وَأَعْفُ عَنْهُ وَعَافِهِ وَأَ كُرِمْ نُزُلَهُ وَوَسِّعْ مَدْخَلَهُ وَأَعْسِلُهُ بِمَاءٍ وَ ثُلْجٍ وَ بَرَدٍ وَنَقُّهِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخُطَايَا كَمَا مُينَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيُضُ مِنَ الدَّ نَسِ وَأَ بْدِنْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ وَأَهْلاً خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا

مَيْرًامِنْ زَوْجِهِ، ٱللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَرَدْ فِي إِحْسَانِهِ وَإِنْ كَانَ مُسِينًا فَتَجَاوَزَ عَنْ سَيْئًا تِهِ ، اللَّهُمَّ إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرُ مَنْزُولُ بِهِ قَيْرٌ إِلَى رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ غَنِيٌ عَنْ عَذَا بِهِ ، ٱللَّهُمَّ ثَبِّتْ عِنْدَ الْمَسْأَلَةِ مَنْطِقَةُ إِلاَ تَنْتَلُهِ فِي قَبْرِهِ عَمَا لاَ طَاقَةَ لَهُ بِهِ وَأَلْحَقُهُ بِنَبِيَّهِ مُحَدَّد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وْسَلَّمَ ٱللَّهُمَّ لَا تَحْرُمْنَا أَجْرَهُ وَلا تَفْتَنَّا بَعْدَهُ اَقُولُ ذَلِكَ بِإِثْرَاكُلَّ تَكْبِيرَة وَتَقُولُ بَعْدَ ٱلرَّابِعَةِ: اللَّهُمَّ أَغْفُر ۚ لَجَيِّناً وَمَيِّنناً وَحَاضِرِ لَا وَغَائبناً وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا وَذَكِرِنَا وَأَنْتَانَا إِنَّكَ تَعْلَمُ مُتَقَلَّبَنَا وَمِثُولَانَا وَأَغْفِي لنَا وَلِوَ الدِينَا وَ لِمَنْ سَبَقَنَا بِالْإِعَانِ مَغْفِرَةً عَزْمِاً، وَ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمِاتِ وَالْوَامِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ٱلْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَٱلْأُمُواتِ ٱللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتُهُ مِنْ فَأَحْيِهِ عَلَى ٱلْإِيمَانِ وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ فَتَوَفَّهُ عَلَى ٱلْإِسْلَامِ وَٱلسَّعْدُنَا بِلَقَائِكَ وَطَيِّنْاً لِلْمَوْتِ وَطَيِّبُهُ لَنَا وَأَجْعَلْ فِيهِ رَاحَتَنَا وَمَسَوَّ نَنَا ثُمَّ تُسَلِّمْ وَإِنْ كَانَتِ الصَّلاَةُ عَلَى أَمْرَأَة قُلْتَ اللَّهُمَّ إِنَّهَا أَمَتُكَ ثُمَّ آتَهَا دَي بِذَكْرِ هَا عَلَى التَّأْنيث غَيْرَ أَ "َنكَ لاَ تَقُولُ وَأَنْدُ لْهَا زَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهَا لِأَنَّهَا قَدْ تُكُونُ زَوْجًا فِي ٱلجُّنَّةِ لِزَوْجِهَا فِي الدُّنْيَا وَنسَاءِ ٱلجُّنَّةِ مَقْصُورَاتُ عَلَى أَزُواجِهِنَّ لاَ يَبْنِينَ بهمْ بَدَلاً وَإِنْ أَذْرَكْتَ جَنَازَةً وَلَمْ كَعْلَمْ أَذَكَ هِيَ أَمْ أَنْهَى قُلْتَ اللَّهُمَّ إِنَّهَا نَسَمَتُكَ ثُمَّ تَمَا دَى بِذَكْرِهَا عَلَى التَّأْنِيثِ لِأَنَّ النُّسَمَةُ تَشْمَلُ الذَّكَرَ وَالْأُنْتَى وَإِنْ كَأَنَتِ الصَّلاَةُ عَلَى طَفْلَ قُلْتَ مَا تُقَدَّمَ مِنَ النَّيَّةِ وَالتَّكْبِيرَاتِ وَالثَّمَاءِ غَيْرَ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ تَقُولَ

مَدْ السَّاء عَلَى اللهِ وَالصَّلافِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم: اللَّهُمْ إِنَّهُ عَنْدُكُ وَأَنْ عَبْدِكُ أَنْتَ خَلَقْنَهُ وَرَزَقْتُهُ وَأَنْتَ أَمَّتُهُ وَأَنْتَ تُحْبِيهِ اللَّهُمّ أَجْعَلُهُ لِهِ الدُّ بِهِ سَلْفًا وَذُخْرًا وَفَرَطًا وَأَجْرًا وَثَقَلُ بِهِ مَوَازِينَهُمّا ، وَأَعْظِمْ بِهِ أَجُورَهُما ، وَلا تَحْرَمْنَا وَإِيَّاهُمَا أَجْرَهُ ، وَلا تَفْتِنَّا وَإِيَّاهُما بَنْدَهُ. ٱللَّهُمَّ أَلِحَهُ بِصَالِح سَلَفِ المؤمنين في كَفَالَة لِ بْرَاهِيمَ وَأَبْدِلُهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ وَأَهْلاً خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ ، وَعَافِهِ مِنْ فَتُنَّةِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ عَذَابِ جَهَمْ تَقُولُ ذَلِكَ بِإِنْ كُلِّ تَكْبِيرَةِ ، وَتَقُولُ أَيْمُ لَـ ٱلرَّا بِهَةِ: ٱللَّهُمَّ ٱغْفِرُ لِأَسْلاَفِنَا وَأَفْرَاطِنَا وَلَنْ سَبَقَنَا بِٱلْإِعَانِ. ٱللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَاتُهُ مِنَّا فَأَحْيَهِ عَلَى ٱلْإِعَانِ. وَمَنْ تَوَفَّيْتُهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى ٱلْإِسْلاَمِ، وَٱغْفِرْ لِلْمُسْلِمِينَ وَٱلْسُلِمِاتِ وَٱلْوَّمِنِينَ وَٱلْوَّمِنَاتِ ٱلْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَٱلْأُمُواتِ ثُمَّ تُسَلِّمُ، وَٱللَّهُ أَعْلَمُ.

﴿ باب الصَّيَّامِ ﴾

وَصَوْمُ رَمَضَانَ فَريضَةٌ يَثْبُتُ بِكَمَالِ شَعْبَانَ أَوْ برُؤَّنَةِ عَدْ لَيْن لِلْهِلِالِ أَوْ جَمَاعَةِ مُسْتَفَيضَةِ وَكَذَٰلِكَ فِي الْفِطْرِ ، وَيُبَيِّتُ الصِّيامَ فِي أَوَّلِهِ وَلَيْسَ عَلَيْهِ الْبِيَاتُ فِي بَقِيَّتِهِ وَيُتِمْ الصِّيامَ إِلَى اللَّيْل ، وَمِنَ السُّنَّةِ تَمْجِيلُ الْفَطْرِ وَ تَأْخِيرُ السَّكُورِ وَحَيْثُ ثَبَتَ الشَّهُنُ قَبْلَ الْفَجْرِ وَجَبّ الصَّوْمُ وَإِنْ لَمْ يَنْبُتْ إِلاَّ بَمْدَ الْفَجْرِ وَجَبَ الْإِمْسَاكُ وَلاَ بُدَّ مِنْ قَضَاءِ ذلكَ الْيَوْمِ وَالنِّيَّةُ قَبْلَ ثُبُوتِ الشَّهِرْ بَاطِلَةٌ حَتَّى لَوْ نُوَى قَبْلَ الرُّولَةِ

مَ أَنْ وَاللَّهُ اللَّهُ مِنْ اللَّهِ مِنْ اللَّهِ مِنْ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللّ بَعَالَ اللهِ عَن الْأَكُلِ وَالنَّرْبِ فِيه كُرْمَةِ الشَّهِ اللَّهِ اللَّهِ السَّهِ السَّهِ السَّهِ وَيَنْفِ إِنْ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ الْمُثَالِمُ اللَّهُ مِنْ رَمَضَالَ وَبَحُوزُ صِيالًا للتطوع و المناك في أوَّله ليتحقق النَّاسُ وَلَا يَعْلَمُ وَلَا تَظْبَرُ رُوْيَةً أَفْطَرَ النَّاسُ وَلا يَفْطَنُ مَن ذَرِيدُ إِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ الْقَصَاءِ، وَلا يَفْطُلُ مِنْ أَنْتُ . ولا من حنية الحَامَةُ الْمُريض خيفةُ التَّمْرُ وَالْمُحَامَةُ لِلْمُريض خيفةُ التَّمْرُ وَا ومن شارد عند من السَّالِقةُ لِلْفَجْرِ سَوَالِهِ كَانَ فَرَجْنَا أَنْ لِللَّهِ ولنه مدد د ميه في كل صوم نجب تتابعه كصيام رمضان وَدَ مَ كَذَ ذِ عَمَادٍ وَ يَمَنَّ وَالنَّذُرُ الَّذِي أُوجِبَهُ الْمُكَلِّفُ عَلَى تَفْسُهُ ، وَ مَنْ مُنَا لَكُنَّ مِنْ التَّمْيَاتِ فِيهِ كُلَّ لَيْلًا ، وَمِنْ شَدْ مِنْ حَمْدُ مِنْ وَمِ النَّمَالِ مِنْ وَمِ ٱلْخَيْضِ وَالنَّفَاسِ فَأَنْ السَّطِّمِ دُ حَدَدُ مِنْ مِنْ الْفِحْ وَلَوْ بِلَحْظَةً وَجَمَ عَلَيَّا صَوْمُ وَلَكَ النَّهُ وَمَادُ النَّهُ إِذَا أَنْقَطُمَ السَّاعُ النَّاعُ إِذَا أَنْقَطُمَ السَّاعُ المدنى و عند و هذا الله والله المنان عليه لا يصبح منه العنوم في الله الماني و و المانية الذا عاد إليه عَقْلُهُ وَلَوْ بَعْدُ سِنْ يَعْ اللَّهِ فَا الم يعنى ما وي من المعن و في عال جنونه ، ومثله المنتى عليه إذا

أَفَاقَ ، وَمِنْ شُرُوطِ صِمَّةِ الصَّوْمِ تَرُوكُ الْجُمَاعِ وَٱلْأَكُلِ وَالشَّرْبِ فَنْ فَعَلَ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ مُنْعَمِّدًا مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلِ قَرِيبِ ولا جهل فَعلَيْهِ الْقَضَاءُ وَالْكَفَّارَةُ وَالْكَفَّارَةُ فِي ذَلِكَ كُلُّهِ إطْعَامْ. سِيِّينَ مِسْكِينًا مُدًّا لِكُلِّ مِسْكِينِ بُمُدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَّ أَفْضَلُ وَلَهُ أَنْ أَيكُفَّرَ بِعِنْقِ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً أَوْ بِصِيامٍ شَهِرَيْنِ مُتَنَا بِعَيْنِ وَمَا وَصَلَ مِنْ غَيْرِ الْفَمِ إِلَى الْحُلْقِ مِنْ أُذُنِ إَوْ أَنْفِ أُو ْ نَحْو ذَلِكَ وَلَوْ كَانِ بَخُوراً فَعَلَيْهِ الْقَضَاءِ فَقَطْ وَمِثْلُهُ الْبَلْغَمُ الْمُكِنُ طَرْحُهُ وَالْفَالِثُ مِنَ الْمَضْمَضَةِ وَالسُّواكِ، وَكُلُّ مَا وَصَلَّ إِلَى اللَّهِدَة وَلُوْ بِالْحُقْنَةِ اللَّائِمَةِ وَكَذَا مَنْ أَكُلَّ بَعْدَ شَكِّهِ فِي الْفَجْرِ، لَيْسَ عَلَيْهِ فِي حَمِيعِ ذَٰلِكَ كُلِّهِ إِلاَّ الْقَضَاءُ وَلاَ يَلْزَمُهُ الْقَضَاءُ فِي غَالِبِ مِنْ ذُبَّابُ أَوْ غُبَار طَرِيقِ أَوْ دَقِيقِ أَوْ كَيْل جِبْس لِصَانِعِهِ وَلاَ فِي حُقْنَةً مِينَ إِحْلِيلِ وَلاَ فِي دُهُنْ جَائِفَةً وَجُوزُ للصَّائِمِ السِّوَاكُ فِي جَمِيعِ نَهَارِهِ وَالْمَضْمَضَةُ لِلْعَطَشِ، وَٱلْإِصْبَاحُ بِالْجَنَابَةِ وَالْخَامِلُ إِذَا خَافَتْ عَلَى مَا فَي بطِّنِهَا أَفْطَرَتْ وَلَمْ تَطْعِمْ وَقَدْ قِيلَ تَطْعِمُ وَالْمرْضِعُ إِذَا خَافَتْ عَلَى وَلَدِهَا وَلَمْ ۚ تَجِدْ مَنْ تَسْتَأْجِرِ ۗ هُ لَهُ أَو ۚ لَمْ يَقْبُلْ غَيْرَهَا أَفْطَرَتْ وَأَطْعَمَتُ وَكَذَلِكَ الشَّيْخُ الْهُرَمُ يُطْعِمُ إِذَا أَفْطَرَ وَمِثْلُهُ مَنْ فَرَّطَ فِي قَضَاءٍ وَمَشَانَ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانٌ آخَرُ ، وَٱلْإِطْعَامُ فِي هَذَا كُلِّهِ مُنْ عَنْ كُلُّ مَوْمٍ يَقضيه وَيُسْتَحَبُّ للصَّامِّم كَفُّ لِسَانِهِ وَتَعْجِيلُ قَضَاءِمًا في ذَمَّتُهُ

من العدق وتنا أبمه ، وَ يُسْتَحَبُّ صَوْمُ يَوْمٍ عَرَفَةً لَنْبُر الْمَاجَ ، وَصَوْمُ غَيْر ذَى ٱلْمُجَّةِ وَالْحَرَّمِ وَرَجَبِ وَشَعْبَانَ ، وَثَلَاثُةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلَّ نَهُ ، وَكُرَهُ مَالِكُ مَأَنْ أَنْ كُونَ البيضَ لِفِرَارِهِ مِنَ التَّحْدِيدِ وَكَذَا كُرِهُ مِأْمُ سَنَّةُ مِنْ شُوَّالٍ عَافَةً أَنْ يُلْحِقُهَا الْجَاهِلُ بِرَمَضَانَ وَيُكُرَّهُ ذَوْقُ اللَّم لاصَّاتُم ، قَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ وَعَجَّهُ وَكُم " يَصِلْ إِلَى حَلْقهِ مِنْهُ شَيْءٍ ، فَلاَ شَيْءَ عَلَيْهِ ، وَمُقَدِّمَاتُ الجَمَاعِ مَكُرُوهَةٌ للصَّائِم ، كَا لْقُبْلَةِ وَٱلجُسَّةِ وَالنَّظُرِ الْمُسْتَدَامِ وَالْلاَ عَبَّةِ إِنْ عُلِمَتِ السَّلاَمَةُ مِنْ ذَلِكَ ، وَإِلاَّ حَرُّمَ عَلَيْهِ ذَٰلِكَ لَكَنَّهُ إِنْ أَمْذَى مِنْ ذَٰلِكَ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءِ فَقَطْ وَإِنْ أَمْنَى فَعَلَيْهِ الْقَضَاءِ وَالْـكَفَارَةُ وَقِيَامُ رَمَضَانَ مُسْتَحَمَّ مُرَعَّ مُرَعَّ فِيهِ ، قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَم: مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَأَحْتَسَابًا غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدُّمَ مِنْ ذَنبِهِ ، وَيُسْتَحَبُّ الْأَنفِرَادُ بِهِ إِنْ كُمْ تُعَطَّلَ السَاجِدُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

﴿ مَ بُحمد الله ﴾